

ملحق تعديلي عدد 8 للاتفاقية المشتركة القطاعية لقلي القهوة

بين الممضين أسفله :

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية
- الغرفة الوطنية لقلي القهوة

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل
- الجامعة العامة للمعاش والسياحة

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية لقلي القهوة الممضاة بتاريخ 16 جانفي 1975 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 12 مارس 1975 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 25 المؤرخ في 15 أفريل 1975 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 أفريل 1983 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 39 المؤرخ في 24 ماي 1983 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 17 مارس 1989 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 19 المؤرخ في 17 مارس 1989 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 16 أوت 1990 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 56 المؤرخ في 4 و 7 سبتمبر 1990 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 أكتوبر 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 16 نوفمبر 1993 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 90 المؤرخ في 26 نوفمبر 1993 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 9 جوان 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 48 المؤرخ في 15 جوان 1999 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 100 المؤرخ في 10 ديسمبر 2002 ،

وعلى الاتفاق الإطاري حول مراجعة الاتفاقيات المشتركة المبرم بتاريخ 10 مارس 2005 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية ،

تم الاتفاق على ما يلي :

الفصل الأول : تتّفق الفصول 44 و 48 و 49 مكرّر و 50 و 50 مكرّر و 51 مكرّر و 51 - 3 من الاتفاقية المشتركة المشار إليها أعلاه كما يلي :

الفصل 44 (جديد) : أزياء الشغل والوقاية :

تضاف الفقرة التالية قبل الفقرة الأخيرة من هذا الفصل :

« يتمتع العمال المتعاقدون بصفة مباشرة مع المؤسسة بأزياء الشغل ، على أن تكون لهم أقدمية ستة أشهر على الأقل بالمؤسسة قبل أول ماي من السنة المعنية » .

الفصل 48 (جديد) : منحة خاصة عند الإحالة على التقاعد :

تسند لكل عامل عند إحالته على التقاعد منحة خاصة تحتسب حسب أقدميته بالمؤسسة على النحو التالي :

- أجره شهر : عن أقدمية بين 5 و 10 سنوات .

- أجره شهرين : عن أقدمية بين 10 و 15 سنة .

- أجره ثلاثة أشهر : عن أقدمية بين 15 و 20 سنة .

- أجره أربعة أشهر : عن أقدمية تفوق 20 سنة .

الفصل 49 مكرّر (جديد) : منحة الحضور :

يتمتع العمال بمنحة حضور قدرها 3,900 د شهريا ، وتسند وفقا للتشريع الجاري به العمل .

الفصل 50 (جديد) : منحة النقل :

تسند للعمال منحة جمالية للنقل ، حدّد مقدارها بثمانية دنانير وخمس مائة مليم في الشهر (8,500 د) .

الفصل 50 مكرّر (جديد) : منحة القفة :

حددت منحة القفة بـ 400 مليم في اليوم ، وتسند وفقا للتشريع الجاري به العمل .

الفصل 51 مكرّر (جديد) : منحة الحرارة والأوساخ والغيرة :

تسند منحة موحدة للحرارة والأوساخ والغيرة ، حدد مقدارها كما يلي :

7 دنانير شهريا للقلاي وللرحاي .

5 دنانير شهريا لمساعد القلاي ولمساعد الرحاي .

الفصل 51 - 3 (جديد) : المنحة المدرسية والجامعية :

تسند لكل عامل في بداية كل سنة دراسية وجامعية منحة عن كل ابن يزاوّل تعليمه بالأساسي أو الثانوي أو العالي ، حدد مبلغها كما يلي :

15 ديناراً : عن كل ابن مرسوم بالتعليم الأساسي .

20 ديناراً : عن كل ابن مرسوم بالتعليم الثانوي .

25 ديناراً : عن كل ابن مرسوم بالتعليم العالي .

الفصل الثاني : يضاف الفصل 51 - 4 إلى أحكام الاتفاقية المشتركة المشار إليها أعلاه :

الفصل 51 - 4 (جديد) : منحة الوفاة :

عند وفاة العامل في طور النشاط بالمؤسسة ، تسند منحة قدرها مائة وعشرة دنانير (110 د) لأرملته أو لخلفه العام .

الفصل الثالث : تطبق جداول الأجور المرفقة بهذا الملحق التعديلي حسب التواريخ التالية :

- الجدول عدد 1 : بداية من أول ماي 2005 .
- الجدول عدد 2 : بداية من أول ماي 2006 .
- الجدول عدد 3 : بداية من أول ماي 2007 .

الفصل الرابع : يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول ماي 2005 ، مع مراعاة أحكام الفصل الثالث أعلاه .

تونس في 29 ديسمبر 2005

عن المنظمات النقابية لأصحاب العمل
رئيس الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة
والصناعات التقليدية

الهادي الجيلاني

عن رئيس الغرفة الوطنية
لقلي القهوة

نعمان اللوز

عن المنظمات النقابية للعمال
الأمين العام للاتحاد العام
التونسي للشغل

عبد السلام جراد

الكاتب العام
للجامعة العامة للمعاش والسياحة

يونس الشهيد